

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 611

محمد بن صالح العثيمين

وما المراد بالعلو اعلو المكان ام علو الصفة نعم يشمل الامرين جميعا وهذا امر اعني انه يشمل الامرين جميعا متفق عليه في فطر الناس الا من اجتالته الشياطين عن فطرته - [00:00:00](#)

فان علو الله عز وجل علو ذات امر مفطور عليه الخلق لو انك قلت للعامي ماذا تريد في قولك سبحان ربي الاعلى وش يقول لو تقول ماذا تريد ماذا تريد بهذا الكلام؟ علو المكان؟ يعني علو الذات - [00:00:26](#)

ولا ولا يدري عن علو الصفة ومع ذلك فقد انكر علوه في ذاته من انكره ممن يستقبلون قبلتنا ولا شك ان انهم خالفوا الكتاب والسنة واجماع السلف والعقل والفطرة ولو رجعوا الى فطرتهم لعرفوا ان هذا امر لا بد منه. لا بد من الاقارب به - [00:00:51](#)

هم عندما يصيبهم شيء يندهشون منه بسرعة. اين تنصرف قلوبهم؟ ها؟ الى السم الى العلو هم يقفون بعرفة يدعون الله ويرفعون ايديهم ولا ينزلون الارض. ها يرفعون ايديهم ومن العجيب انهم يرفعون ايديهم ويدعون ان الله في الارض نسأل الله العافية - [00:01:25](#)

المهم اننا نشعر بقولنا سبحان ربي الاعلى بان الله علي في ذاته وعلي في صفاته بل هو اعلى اعلى من كل شيء والله تعالى وصف نفسه احيانا بالاعلى و احيانا بالعلي - [00:01:52](#)

لان الوصفين ثابتان له العلو وكونه اعلى كما انه يوصف بانه الكبير وانه الاكبر نعم وبالعليم ويش؟ وبالأعلم وصيغة التفضيل صيغة التفضيل في هذه الاشياء على بابها وليست بمعنى اسم الفاعل كما يدعيه بعض العلماء. طيب - [00:02:12](#)

والله تعالى ثم يرفع رأسه مكبرا يرفع رأسه يعني وما يتبعه من اليمين مكبرا حال من فاعل يرفع وعلى هذا يكون التكبير في حال ايش؟ في حال الرفع لان هذا التكبير تكبير انتقال - [00:02:40](#)

الانتقالات كلها تكون ما بين الركنتين لا يبدأ بها قبل ولا يؤخرها الى ما بعد لانه ان بدأها قبل ادخلها على اذكار الركن الذي انتقل منه وان اخرها ادخلها على - [00:03:02](#)

ركن الذي انتقل اليه السنة ان يكون التكبير في حال الانتقال مكبرا ويجلس مفترشا يسراه يجلس يعني بين بعد السجدة الاولى مفترشا يسراه يعني جاعلا لها كالفراش هذا من الفراش - [00:03:19](#)

والفراش يكون تحت الانسان ان يضع يضع اي يضعها تحته مفترشا لها لا جالسا على عقبه بل يفترش وهو عليه فيكون ظهرها الى الارض وبطنها الى اعلى هذا معنى الافتراش - [00:03:44](#)

يقول مفترشا يسراه ناصبا يمينه بيننا يعني جاعلا منتصبه والمراد القدم وحينئذ لابد ان يخرجها من من يمينه تكون الرجل اليمنى مخرجة من اليمين واليسرى وهذه الصفة متفق عليه اي انه يجلس بين السجدين هكذا - [00:04:04](#)

لا يجلس متوركا لا يجلس متورك وظهر كان المؤلف انه لا يسن في هذا الجلوس سوى هذه الصلاة وذهب بعض اهل العلم الى انه يجلس قلت يا ناصبا قدميه على عقبه - [00:04:36](#)

واستدلوا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان ذلك هو السنة ولكن المعروف عند قال الامام احمد رحمه الله ان ذلك ليس من السنة لان اكثر الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:57](#)

كلها تصف هذه الجلسة في الافتراش ولا يبعد ان يكون ابن عباس رضي الله عنهما ذكر ما كان اول فان صفة الجلوس قد تكون كصفة الركوع وكان المسلمون في اول الامر - [00:05:14](#)

يركع الرجل فيضع يديه بين فخذه ولا يظعهما على الركبتين حتى ان ابن مسعود رضي الله عنه تمسك بهذا ويسمى عندهم التطبيق ولم يعلم ابن مسعود بالسنة التي نسخت هذا الفعل - [00:05:36](#)

مع انه منسوخ بلا شك صح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا فقهاؤنا رحمهم الله يرون ان هذه الجلسة ليس لها الا صفة الافتراش فقط ويقول المؤلف ناصب يمناه - [00:06:00](#)

ويقول رب اغفر لي وارحمني الى اخري لم يذكر المؤلف رحمه الله اين يضع اليدين وكيف يضعهما مع انه من من الامر المهم في هذه الجلسة يضع يديه على فخذه - [00:06:20](#)

وينتهي الوضع الى الركبة هذه صفة ثانية انه يضع اليد اليمنى على الركبة واليد اليسرى تلجم الركبة. يعني يمسكها هكذا كأنه قابض له كأنه قابض له يعني اما ان يطلع اليدين على الفخذين يكون اطراف الاصابع على حد الركبة - [00:06:42](#)

او يضع يقدم شوي ويكون اليد اليسرى يلجمها الركبة واليد اليمنى يضعها على حرف الركبة صفتان عن النبي صلى الله عليه وسلم كلاهما صحيح ولكن كيف يكون وضع اليد الان عرفنا المكان لكن كيف يكون - [00:07:09](#)

اما بالنسبة لليسرى فتكون مبسوطة مضمومة الاصابع موجه الى القبلة ويكون طرف المرفق عند طرف الفخذ يعني بمعنى انه لا يقول هكذا فرجها بل يضمها الى الفخذ سيكون طرف المرفق - [00:07:32](#)

على طرف الفخذ اما اليمنى فان السنة تدل على انه يقبض منها الخنصر والبنصر ويحلق الابهام مع الوسطى ويرفع السبابة ويحركها عند الدعاء هكذا جاء فيما رواه الامام احمد من حديث وائل بن حجر - [00:07:49](#)

بسند قال فيه صاحب الفتح الرباني انه جيد وقال فيه المحشي على زاد المعاد انه صحيح والى هذا ذهب ابن القيم رحمه الله اما كلام الفقهاء فيرون ان اليد اليمنى - [00:08:18](#)

تكون مبسوطة في الجلسة بين السجدين كاليد اليسرى ولكن اتباع السنة اولى اذا كانت اذا كان هذا قد ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام فانه هو الاولى ولذلك لم يرد في السنة - [00:08:36](#)

لا بحديث صحيح ولا ضعيف ولا حسن ان اليد اليمنى تكون مبسوطة على الرجل اليمنى اليمنى انما ورد انها تقبض يعني يقبض الخنصر والبنصر ويحلق الابهام مع الوسطى او يضم تضم الوسطى ايضا ويضم اليه الابهام - [00:08:56](#)

اذا جلس في الصلاة وفي بعض الالفاظ اذا جلس في التشهد وكلاهما في الصحيح المسلم فنحن اذا اخذنا كلمة اذا جلس في الصلاة قلنا هذا عام في جميع الجلسات وقوله اذا جلس في التشهد في بعض الالفاظ لا يدل على التخصيص - [00:09:17](#)

لان لدينا قاعدة ذكرها الاصوليون وممن كان يذكرها دائما الشوكاني في نيل الاوطار والشنقيطي في اضواء البيع على انه اذا ذكر بعض افراد العام بحكم يطابق العام فان ذلك لا يدل على التخصيص - [00:09:43](#)

يعني ذكر بعض افراد العام بحكم يوافق العام ليس ذلك تخصيصي انما التخصيص ان يذكر بعض افراد العام بحكم يخالف العام المثال الاول قلت لك اكرم الطلبة هذا عام يشمل - [00:10:08](#)

كل طالب ثم قلت اكرم فلانا وهو من الطلبة فهل هذا يقتضي الا اكرم سواه لا لكن يقتضي ان هناك عناية من اجلها خصصته بالذكر اما اذا قلت وهو المثال مثال للثاني - [00:10:32](#)

اكرم الطلبة ثم قلت لا تكرم فلانا وهو من الطلبة فهذا تخصيص لان الاول ذكرت فلانا بحكم يوافق العام وهنا ذكرته بحكم يخالف الخاص اي نعم يخالف العام ولهذا يقولون في تعريف العام - [00:10:55](#)

اخراج بعض افراد العامة نعم ما يخالف تخصيص بعض الافراد العام بحكم يخالف او اخراج بعض افراد العام من الحكم فهو لابد ان يكون مخالفا. اما اذا كان موافقا فان - [00:11:18](#)

الجمهور جمهور الاصوليين كما حكاه صاحب وظوء البيان يرون انه لا يفوت التخصيص وهو ظاهر كما في المثال اللي ذكرناه لكم وعلى هذا فيكون بعض الالفاظ حديث ابن عمر الذي خص بالتشهد - [00:11:35](#)

لا يقتضي التخصيص من افراد من من بعض الفاظه الدالة على العموم اما الفقهاء رحمهم الله فقالوا انه في هذه الجلسة يبسط يده

اليمنى كما يبسط يده اليسرى وبناء على كلام الفقهاء - [00:11:51](#)

تكون كل جلسة من جلسات الصلاة مخالفة للآخرى من اجل التمييز كيف ذلك؟ لان الجلسة بين بين السجدين افتراض مع كون اليدين مبسوطتين التشهد الاول افتراض لكن اليمنى تقضى التجاوز الاخير - [00:12:10](#)

تورك وان كان يوافق التشهد الاول في قبض اليد رحمهم الله يجعلون لكل جلسة صفة تميزها عن الصفات الاخرى ولكن كما قلت لكم ان اتباع السنة اولى من اتباع الرأي. نعم - [00:12:42](#)

اما ما يقول في هذا في هذه الجلسة فيقول المؤلف يقول ربي اغفر لي وسكت عما سواه اقتصر رحمه الله على الواجب ولكن الصحيح انه يقول كلما ذكر عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:01](#)

ربي اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني او اجبرني بدل ارزقني وان شاء جماعة بينها لان المقام مقام ذكر يا اما قال دعاء قوله ربي اغفر لي يعني انك تسأل الله سبحانه وتعالى ان يغفر لك - [00:13:24](#)

الذنوب كلها او الصغائر قل لها الصغائر والكبائر والمغفرة هي ستر الذنب والعفو عنه مأخوذة من المغفر الذي يكون على رأس الانسان عند الحرب يتقي به السهام واما ارحمني فهو طلب رحمة الله عز وجل - [00:13:45](#)

التي بها حصول المطلوب وبالمغفرة دوال المرهوب هذا اذا جمع بينهما اما اذا فرق فرقت المغفرة عن الرحمة فان كل واحدة منهما تشمل الاخرى. ولهذا نظائر في اللغة العربية الفقير والمسكين اذا ذكر جميعا - [00:14:11](#)

صار لكل واحد منهما معنى واذا افرد احدهما الآخر صار معناهما واحدا يعني اذا اجتمع افترقا واذا افترقا اجتمعا واما قوله ارزقني فهو طلب الرزق ولكن ما هو الرزق هل هو ما يقوم به البدن - [00:14:37](#)

او ما يقوم به الدين ها الهي كلاهما يعني ان رزق الله عز وجل ما يقوم به البدن من طعام وشراب ولباس وسكن وما يقوم به الدين من علم وايمان وعمل صالح - [00:14:59](#)

فهل نحن نستحضر هذه المعاني عندما نقول ارزقني واش نستحمل ها يعني ما تصلح الا ان الله يرزقك طعام وشراب ولباس ها او ما نستحسن شيء نبدأ نقول هذا على انه دعاء يقال في هذا المكان - [00:15:20](#)

نعم على كل حال الانسان ينبغي له ان يعود نفسه ان يعود نفسه على استحضار هذه المعاني العظيمة حتى يخرج منتفعا فاذا قال ارزقني يعني ارزقني ما به قوام البدن وما به قوام الدين - [00:15:45](#)

قوام البدن بالطعام والشراب واللباس والمسكن وقوام الدين بالعلم والايمان والعمل الصالح - [00:16:05](#)